

## حقوق الاخوة والصحة

قال الامام الغزالي « اعلم ان عقد الاخوة رابطة بين الشخصين كعقد النكاح بين الزوجين وكما يقتضي النكاح حقوقا يجب الوفاء بها قياما بحق النكاح فكذا عقد الاخوة فلاخيك عليك حق في المال والنفس وفي اللسان والقلب بالعرف والدعاء والاخلاص والوفاء وبالتخفيف وترك التكلف والتكليف وذلك بجمعه ثمانية حقوق ( الحق الاول ) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مثل الاخوين مثل اليدين تغسل احدهما الاخرى » واما شبههما باليدين لا باليد والرجل لانها يتعاونان على غرض واحد فكذا الاخوان انما تم اخوتهما اذا توافقا في مقصد واحد فبما من وجه كالشخص الواحد وهكذا يقتضي المساهمة في السراء والضراء والمشاركة في المال والحال وارتقاع الاختصاص والاستئثار.

والمواساة بالمال مع الاخوة على ثلاث مراتب ( ادناها ) أن تنزله منزلة عبدك أو خادمك فتقوم بحاجته من فضل مالك فإذا سئمت له حاجة وكانت عندك فضلة عن حاجتك أعطته ابتداء ولم تهوجه الى السؤال فهو غاية التقصير في حق الاخوة ( الثانية ) أن تنزله منزلة نفسك وترضى بمشاركة إياك في مالك ونزوله منزلك حتى تسبح بمشاطرته في المال قال الحسن كان أحدهم يشق إزاره بينه وبين أخيه . ( الثالثة ) وهي العليا أن تؤثره على نفسك وقدم حاجته على حاجتك وهذه رتبة الصديقين ومتى درجت المتحابين ( أقول في هذا بحث أوردته في كتابي «الحكمة الشرعية» وبينت فيه أن مرتبة الايثار على النفس يست عليها المراتب وسأذكره في الجزء الآتي ان شاء الله تعالى ) ومن تمام هذه الرتبة الايثار بالنفس أيضا كما روي انه سعي بجماعة من الصوفية الى بعض الخلفاء فأمر بضرب رقابهم وفيهم أبو الحسين الثوري . فبادر الى السيف ليكون هو أول مقتول قبيل له في ذلك فقال أحييت ان أوثر اخواني بالحياة في هذه اللحظة فكان ذلك سبب نجاتهم جميعهم

من حكاية طويلة - فان لم تصادف نفسك في رتبة من هذه الرتب مع أخيك فاعلم ان عقد الاخوة لم ينمقد في الباطن وانما الجاري بينكما مخالطة رسمية لا وقع لها في العقل والدين فقد قال ميمون بن مهران من رضي من الاخوان بترك الافضال فليواخ أهل القبور . وأما الدرجة الدنيا فليست مرضية عند ذوي الدين . روي أن عتبة الغلام جاء الى منزل رجل كان قد آخاه فقال أحتاج من مالك الى أربعة آلاف فقال خذ ألفين فأعرض عنه وقال آرت الدنيا على الله أما استحييت أن تدعي الاخوة في الله وتقول هذا . ومن كان في هذه الدرجة من الاخوة فينبغي أن لاتعامله في الدنيا قال أبو حازم اذا كان لك أخ في الله فلا تعامله في أمور دنياك وانما أراد به من كان في هذه الرتبة

وأما الرتبة العليا فهي التي وصف الله تعالى المؤمنين بها في قوله (وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون) أي كانوا خلطاء في الاموال لا يميز بعضهم رحله عن بعض وكان منهم من لا يصحب من قال مالي أونعلي لانه أضافه الى نفسه . وجاء فتح الموصلي الى منزل أخ له وكان غائبا فأمر أهله فأخرجت صندوقه ففتحه وأخذ حاجته وأخبرت الجارية مولاها فقال «ان صدقت فأنت حرة لوجه الله» سرورا بما فعل . وجاء رجل الى أبي هريرة رضي الله عنه وقال اني أريد أن أواخيك في الله فقال أتدري ما حق الآخاء قال عرفني قال أن لاتكون أحق بدينارك ودرهمك مني قال لم أبلغ هذه المنزلة بعده قال فاذهب عني وقال علي بن الحسين رضي الله عنهما لرجل هل يدخل أحدكم يده في كم أخيه أو كيسه فيأخذ منه ما يريد بغير اذنه ؟ قال لا ، قال فلستم باخوان ودخل قوم على الحسن رضي الله عنه فقالوا يا أبا سعيد أصليت قال نعم قالوا فان أهل السوق لم يصلوا بسد قال ومن يأخذ دينه من أهل السوق بلغني ان أحدكم يمنع أخاه الدرهم قاله كالتصجب منه . وجاء رجل الى ابراهيم بن آدم رحمه الله وهو يريد بيت المقدس فقال اني أريد ان ارافقك فقال له ابراهيم على شرط ان كون أملك لشيتك منك ، قال لا ، قال أعجبني صدقتك . قال فكان ابراهيم رحمه الله اذا رافقه رجل لم يخالفه وكان لا يصحب الا من يوافقته . وصحبه رجل شراك ( هو الذي يسئل الشرك ) فأهدى رجل الى ابراهيم في بعض

المنزل قصعة من تريد فتح جراب رفيقه وأخذ حزمة من شرك وجعلها في القصعة ووردها الى صاحب الهدية فلما جاء رفيقه قال أين الشرك ؟ قال ذلك الثريد الذي أكله أبش كان؟ قال كنت تعطيه شرا يكن أو ثلاثة قال اسبح بسمك وأعطى مرة حمارا كان لرفيقه بنير اذنه رجلا وآه واجلا فلما جاء رفيقه سكت ولم يكره ذلك قال ابن عمر رضي الله عنهما أهدي لرجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رأس شاة فقال أخي فلان أخرج مني اليه فيمض به اليه فبعه ذلك الانسان الى آخر فلم يزل يبع به واحد الى آخر حتى رجع الى الاول بعد ان تداوله سبعة. وروي ان مسروقا اذ ان دينا ثقبلا وكان على أخيه خيشة دين قال فذهب مسروق فقضي دين خيشة وهو لا يعلم وذهب خيشة فقضي دين مسروق وهو لا يعلم. ولما آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين عبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع آثره بالمال والاهل فقال عبد الرحمن بارك الله لك فيما فأثره بما آثره به وكأنه قبله ثم آثره به وذلك مساواة والبداية إثار والايثار أفضل من المساواة . وقال ابو سليمان الداراني لو أن الدنيا كلها لي فجعلتها في فم أخ من اخواني لاستقلتها له . وقال ايضا اني لاتمم اللقمة أخا من اخواني فأجد طعمها في حقي ولما كان الاتفاق على الاخوان افضل من الصدقات على الفقراء قال علي رضي الله عنه لعشرون درهما اعطيتها اخي في الله أحب الي من ان تصدق بمائة درهم على المساكين وقال أيضا لان اضع صاعا من طعام واجمع اخواني في الله أحب الي من أعتق رقبة واقتداء الكل في الايثار برسول الله صلى الله عليه وسلم فانه دخل غيضة مع بعض اصحابه فاجتني منها سوا بين احدهما معوج والآخر مستقيم فدفع المستقيم الى صاحبه فقال يا رسول الله كنت والله احق بالمستقيم مني فقال دماغن صاحب يصحب صاحبنا ولو ساعة من النهار الا سئل عن صحبته هل اقام فيها حق الله ام اضاعه ؟ فأشار بهذا إلى ان الايثار هو القيام بحق الله في الصعبة. وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بئر يغتسل عندها فأمسك حذيفة بن اليمان الثوب وقام يستر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اغتسل ثم جلس حذيفة ليغتسل فتناول رسول الله صلى الله عليه وسلم الثوب وقام يستر حذيفة عن الناس فأبى حذيفة فقال **يا رسول الله لا تغسل رأبي عليه السلام الا ان يستره بالثوب حتى**

اقبل وقيل صلى الله عليه وسلم ما اصطحب اثمان قط الا كان احبها الى الله ارضها  
بصاحبه وروي ان مالك بن دينار ومحمد بن واسم دخلا منزل الحسن وكان ظابا  
فأخرج محمد بن واسم سلة فيها طعام من تحت سرير الحسن فجعل يأكل فقال له  
مالك كف يدك حتى يجي صاحب البيت فلم يلتفت محمد الى قوله واقبل على الاكل  
وكان محمد ابسط منه واحسن خلقا فدخل الحسن وقال يا مويلك هكذا كنا لا ينضم  
بعضنا من بعض حتى ظهرت انت واصحابك واثار بهذا الى ان الانبساط في بيوت  
الاخوان من الصفاء في الاخوة كيف وقد قال الله تعالى « او املككم مغانمهم او صديقكم »  
كان الاخ يدفع مغانمهم الى اخيه ويفوض اليه التصرف كما يريد وكان اخوه  
يخرج من الاكل بحكم التقوى حتى انزل الله تعالى هذه الآية واذن لهم في الانبساط  
في طعام الاخوان والاصدقاء »

## الاشتراكية والدين

### ﴿ ما نخص من كتابنا الحكمة الشرعية ﴾

علم مما تقدم عن الاحياء للامام الغزالي أن عليا درجات الاخوة ورتبها هي  
كون الاخوان كلهم خطاء في الاموال وشركاء لا يميز بعضهم رحله عن بعض ومعلوم  
أن المؤمنين كلهم أخوة « كما في نص القرآن » وان كان الكثير بل الأكثر منهم  
غير قائم بحقوق هذه الاخوة ، واذا كان بلوغ الرتبة العليا من الاخوة مستحسنا  
ومطلوبا شرعا فهو دليل على أن الاشتراكية التي ينزع اليها بعض الجمعيات في  
أوروبا مستحسنة ومطلوبة في الجملة لانها أصلا في الشريعة الاسلامية الحقبة المؤيدة  
بالنقل الصحيح مع أننا نرى الحكماء والعقلاء لا سيما رجال الدين منهم يطلقون  
القول في ذمها ودم ذومها فهل ذلك من الصواب أم لا ؟

الجواب — الذي يتراءى لنا هو اننا اذا نظرنا في المسألة بين النقل المجرد  
تجلى لنا أن الاشتراكيين مطالب عادلة في الجملة وانهم معذورون في تحزبهم للتحامل